

حلقات نور على الدرب (221) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحيم ان الحمد لله
نحمده ونستعينه ونستغديه ونستغفره ونتوب اليه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - [00:00:00](#)
والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله وخيرته من خلقه سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد ايها المستمعون الكرام السلام
عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. وحياكم الله في هذا اللقاء. من لقاءات هذا البرنامج اليومي برنامج نور على الدرب - [00:00:22](#)
ويسرنا في هذه الحلقة الطيبة ان نلتقي واياكم مع فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة في مجلس القضاء
الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء وذلك لتعرض على فضيلته رسائلكم في هذه الحلقة ونستمع واياكم الى اجاباته - [00:00:41](#)
بذن الله تعالى. في بداية هذه الحلقة نرحب بفضيلة شيخنا الشيخ صالح فحياكم الله. حياكم الله وحي المستمعين. هذه رسالة من اه
طيبة الطيبة من ميم ياء نون يقول هذا السائل هل - [00:01:02](#)
يجوز لنا قطع الشجر الاخضر في المدينة للاستفادة منه اه كفحم او حطب بمعنى قطعه وتبييسه وما الحكم اذا كان هذا الشجر مما
غرسه الانسان او غرسه آا السلطات المحلية اي ليس نبتا - [00:01:19](#)
برية افيدونا افادكم الله لا بأس من قطع الشجر في المدينة اذا كان الناس محتاجين اليه حاجة ولا فرق في ذلك بينما تغرسه الافراد
او يكون نابتا نباتا برياً واما بدون حاجة ملحة - [00:01:40](#)
كالذي يتخذ للرحل او للثواني فلا يجوز قطع ما كان داخل حرم المدينة واما ما تغرسه الدولة فان قطعه اعتداء على ما تغرسه فانها لا
تغرس عادة اشجارا الا في طرقات او في حدائق - [00:02:07](#)
فقطع ذلك الشجر عدوان وظلم وافتيات على السلطة وافساد لمال المسلمين ولا يجوز فعل هذا ولا التعرض له والله اعلم. بارك الله
فيكم من آا اثيوبيا من مقاطعة هرر اه ارسل الينا - [00:02:29](#)
المرسي الغزالي ابن الحاج طه هذه الرسالة التي اه بدأها وفقه الله بشكري اه اذاعة المملكة واذاعة القرآن الكريم على هذا البرنامج
والدعاة لاصحاب الفضيلة بالتوفيق على ما يقومون به من الاجابة على اسئلة المستمعين - [00:02:52](#)
يذكر هذا السائل بانه استفاد هو وغيره من هذا البرنامج ونحن ايضا نسأل الله تبارك وتعالى ان ينفع بهذا البرنامج وان يجزي من قام
عليه وتسبب فيه خيرا انه سميع مجيب - [00:03:18](#)
هذا السائل يقول اذا ادرك الرجل صلاة الجمعة في التشهد اه هل يتمها ركعتين اي جمعة اه ام ماذا؟ واذا صلى الامام وجاء الرجل وقد
وجد نفرا لم يصلوا الجمعة. فهل يصطف معهم ويصلي واياهم جمعة ثانية - [00:03:32](#)
افيدونا افادكم الله. من لم يدرك من الجمعة سوى قراءة التحيات اي التشهد فانه لم يدرك صلاة الجمعة وانما يقضيها ظهرا ولا يصح
لمن جاؤوا بعد سلام الامام ان يصلوا الجمعة ركعتين - [00:03:54](#)
فانه لا تجوز يجوز ذلك ومن فعل ذلك فليعد صلاته ولو كان منذ زمن لان من لم يدرك ركعة تامة من صلاة الجمعة فان الجمعة فاتته
وانما يدرك الاجر ان شاء الله بحسب النية - [00:04:13](#)
واما اداء الفرض فانما يؤديه ظهرا اربع ركعات والله اعلم. اثابكم الله وماذا عن اه من يصلون جمعة ثانية لا يجوز ويعيدون تلك

الصلاة اذا كانوا صلوها في نفس هذا المسجد - [00:04:31](#)

اما ان يوجد في البلد جمعة اخرى فلا بأس بذلك وان كان الاصل ان الجمعة لا تتعدد الا في حال ضرورة او حاجة ملحة وانتشار الجمع في المدن والامصار خلاف السنة - [00:04:48](#)

الا عند الضرورة وكان الناس يفتدون الى جامع من مسافات طويلة ربما بلغت عددا من الاميال وما كانوا يستجهزون ايجاد جمع في مزارعهم ومساجدها وانما اذا جاء وقت الجمعة توافدوا الى الجوامع وكانوا يأتون الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسافة - [00:05:08](#)

وقد تصل الى عشرة اميال مع اضعف الوسائل السابقة لكن مع ذلك هذه الجوامع المتعددة في هذا الزمن لازدحام الناس في المدن وحاجتهم اذا كانت الحاجة ملحة فهي جمعة صحيحة والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:05:32](#)

اه هناك ظاهرة ما دمننا اه حول صلاة الجمعة اه بعد استئذانكم يا فضيلة الشيخ هي ان بعض الناس يعرف اه ان المسجد الفلاني او الجامعة الفلانية يتأخر فتجد ان الجامع الذي بجوار بيته يبدأ الامام فيه الخطبة وربما انهاها واقام الصلاة ثم - [00:05:54](#)
هذا الرجل فيتجاوز مسجده هذا الى المسجد الذي يتأخر عمدا فبماذا توصون امثال هؤلاء حفظكم الله صلاتهم صحيحة ولكنهم لم يدركوا الثواب الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن غدا الى الجمعة - [00:06:14](#)

فان النبي عليه الصلاة والسلام يقول من راح في الساعة الاولى اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على ابواب السكك يكتبون

الوافدين الى المساجد يقول فمن راح في الساعة الاولى - [00:06:34](#)

فكأنما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن. ومن راعى في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة - [00:06:47](#)

فكأنما قرب بيضه فاذا دخل الامام طوت الملائكة الصحف وجاءوا يستمعون الذكر فالذي لا يخرج من بيته الا وقت دخول الامام او وقت دخول الامام في مسجد اخر يتأخر هذا لم يدرك - [00:07:03](#)

السجل الشريف الكريم مع المتقدمين وهو ايضا متساهل متواني ومفرط في اجر عظيم ومضيع ثوابا جزيلا اما الصلاة اذا ادركها في اي مسجد من مساجد البلد الجوامع وادرك ركعة او ادرك الركعتين فقد ادرك الجمعة لكنه قد فاته من الاجر بقدر ما فوت وفرط في امر كان جديرا به الا - [00:07:19](#)

فرط به والله اعلم. اثابكم الله اه نعود ايضا مع رسالة اه السائل الغزالي بن الحاج طه من اه اثيوبيا يقول اذا ولدت المرأة في اول شهر رمضان وقدرت على الصيام اثناء الشهر - [00:07:50](#)

لا ادري الحقيقة ماذا يريد به القدرة؟ ربما يعني انها طهرت ولكنها لم تصم حتى اتمت اربعين يوما اي بعد ان انتهى شهر رمضان فما حكم عملها هذا افادكم الله - [00:08:09](#)

اولا لا حد لاقل النفاس والنفاس انما هو سيربان الدم وخروجه بعد الولادة فاذا استمر الدم فانه مانع للصلاة والصيام واذا انقطع الدم انقطاعا تاما فان انقطاعه موجب للصيام والصلاة - [00:08:23](#)

اذا كان ذلك في شهر رمضان وانما الاربعون حد اعلى لمدة النفاس فلا يلزم ولا يصح ان تتقيد المرأة بهذا العدد وان انقطع الدم ومن فعلت ذلك جهلا فلا اثم عليها لكن عليها القضاء - [00:08:49](#)

ان تقضي الصلوات التي تركتها وان فعلته عالمة فهي خطر على ان تكون خرجت من الاسلام في ذلك الفترة تلك الفترة اما الاربعون فهي حد اعلى في اصح اقوال اهل العلم - [00:09:12](#)

لما ورد في السنة من حديث ام سلمة وغيرها ان المرأة كانت تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما فدل على ان ما عدا ذلك استحاضة - [00:09:29](#)

واما اذا كان يقصد بالقدرة ان المرض واثار الاعياء بعد الولادة زادت ازالة فزوالها لا يوجب صياما ولا صلاة ما لم يزل مع ذلك الدم ينقطع لان هذا هذه الاحكام - [00:09:44](#)

انما هي مرتبطة بوجود الدم وعدمه اما العجز عن تحمل الصيام فان ذلك يلحق بالمرض ولا يمنع الصلاة اي العجز مع انتفاء الدم وانما الذي يمنع الصيام والصلاة انما هو الدم يمنع الصيام ليقضي المرء - [00:10:03](#)

من ايام اخر ويمنع الصلاة فلا تقضى والله اعلم. يسأل ايضا هذا السائل اه عن حكم اخراج زكاة اه الفطر في اول رمضان اخراج ثمنها فما حكم ذلك فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من طعام - [00:10:28](#)

او صاعا من اقط او صاعا من شعير او تمر والنبي عليه الصلاة والسلام مبلغ عن الله رسالته وموضح للناس ما شرعه لهم ربهم جل وعلا ولن يأمر صلى الله عليه وسلم احدا باخراج ثمن صدقة الفطر - [00:10:52](#)

ادل ذلك على عدم جواز اخراجها نقدا الا وان ذلك جائز لبينه الرسول الاكرم صلى الله عليه وسلم ولو لم يبين لامره ربه جل وعلا ببيانه. وما كان ربك نسيا - [00:11:14](#)

لكن ذلك لم يفعل يحصل فدل على انه غير جائز اما وقت اخراجها فان المشروع ان تخرج في اخر رمضان فهي لا تجب الا باكمال رمضان فلو مات الانسان قبله كمال رمضان بيوم ما وجبت صدقة الفطر عليه - [00:11:32](#)

ولكن يجوز اخراجها قبل خروج رمضان بيومين او ثلاثة او اكثر من ذلك حسب ما تقتضيه مصلحة الناس ففي بعض الاحوال يكون الوالي يجب على الزكاة زكاة الفطر ويحتاج في جبايتها الى ان يتقدم الى الناس قبل مواعيد العيد بايام - [00:11:53](#)

فلا حرج في مثل هذه الحالة وافضل ما تدفع صدقة الفطر بعد صلاة الفجر من يوم العيد وقبل الذهاب الى المسجد هذا هو افضل اوقاتها لكن من خشي الا يدرك ذلك - [00:12:17](#)

او ان يتعذر عليه وجود الفقير فليحطب في ليلة العيد او في مساء اخر يوم من ايام رمضان. وليحرص على البحث عن الفقراء المسلمين المتقين لربهم جل وعلا فان الصدقة كلما كانت الى من هو اتقى لله كان اثرها وثوابها عند الله اعظم والله اعلم - [00:12:33](#)

بارك الله فيكم. اخيرا فيسأل السائل عن الحكم اذا نسي الامام تكبيرة السابعة او الخامسة في ركعتي العيد هل يلزمه سجود السهو؟ افيدونا افادكم الله. لا يلزم ذلك - [00:12:53](#)

ولا حرج لا شك ان الاولى ان يتقيد امام باداء تكبيراته على وفق ما وردت. لكن لو نسي شيئا من ذلك فالصلاة صحيحة بارك الله فيكم ومن الباحة من بني سعد - [00:13:09](#)

اه المرسلة جيم واو آآ تقول في رسالتها آآ هل تجوز صلاة التراويح للنساء مع صلاة الامام التي ينقلها التلفزيون افيدونا افادكم الله لا يجوز الاقتداء بالامام ان طريق التلفاز - [00:13:25](#)

وانما يجوز ان تصلي المرأة عن طريق الجهاز المكبر الذي وراء الامام الذي امام الامام ويسمعه الناس في المسجد فاذا كانت في المسجد او بجانبه في الاماكن المعدة للصلاة فصلت او كانت في منزل ملاصق للمسجد - [00:13:47](#)

وصلت وراء الامام لا يفصلها عنه سوى الجدار فلا حرج في ذلك اما عن طريق جهاز التلفاز فغير جائز اثابكم الله. تسأل عن حكم اه استعمال المرأة الحناء في اه شعرها وفي اه اطرافها في حالة تلبسها بالعدر الشرعي - [00:14:11](#)

لا حرج على المرأة ان تختضب وهي عليها العادة الشهرية ولا يمنع وجود العادة من استعمال الخطاب وما تتصوره النساء او يتناقلن لا اصل له في ذلك فالاصل في هذا الباحة والله اعلم. اثابكم الله. من السودان نور الدين مختار بعث بهذه الرسالة التي يذكر فيها ان اباه - [00:14:33](#)

لديه ثلاث زوجات لكنه لا يعدل بينهن. وهذا الابن ينصحه لكن الاب لا يقبل النصيحة ويعرض عنه. فماذا افعل معه افيدونا افادكم الله. احرص بان تسترضيه وان تنصحه برفق وادب - [00:15:00](#)

واحترام واكثر من الدعاء له بان يوفقه الله للعدل بين زوجاته. فان من كانت له اكثر من زوجة فلم يعدل بينهم بينهن. يأتي يوم القيامة وشق وهو مايل فضيحة له - [00:15:19](#)

فاله جل وعلا امر بالعدل مع النساء وحرم الجور وحرم الميل مع واحدة دون اخرى في حدود ما يستطيعه العبد ومن لم يلتزم باداب الشريعة احكامها يكون عاصيا لله جل وعلا متعرضا لعقابه. والله اعلم - [00:15:37](#)

اثابكم الله يذكر آآ هذا السائل بان هناك امرأة مات زوجها ولها بنت واولاد. وجاء شاب وطلب منها اه ابنتها هذه فزوجته بدون مشورة
اه ابنائها الذين هم اه اخوة الفتاة - [00:16:00](#)

وقد غضبوا من ذلك. كذلك جدهم والد ابيهم اه لم تستأذنه ولم تستشره وهو غاضب فهل هذا الزواج صحيح ام لا هذا زواج غير
صحيح لان الزواج لابد له من ولي - [00:16:19](#)

ولا تزوج المرأة نفسها ولا تزوج المرأة المرأة فلا بد من التقيد باحكام الشريعة ولاجل الخروج من المأزق فعليه على هذه المرأة وابنتها
ان يصحح العقد بواسطة الولي الاب فان والد الوالد اب - [00:16:39](#)

وله حكم ولده فيما يتعلق بولاية النكاح والميراث ونحو ذلك ولا يجوز للمرأة ان تخالف ذلك فعليهم ان يبادروا لاصلاح هذه الحال
والله اعلم. بارك الله فيكم يذكر ايضا اه سؤالاه عن حكم اه السمسرة - [00:17:04](#)

واجرة السمسار اه الذي يبيع اه الاشياء للناس او يصلح بين طرفين اه متتاجرين في السوق ويأخذ شيئا من المال اما السمسرة ان
يكون الانسان بياعا للاخرين فلا حرج بذلك - [00:17:28](#)

ولا بأس به اذا التزم الصدق وتجنب الكذب والخداع والغش فلا حرج وكان هذا عمل عملا معروفا من عهد الصحابة رضي الله عنهم
وارضاهم ولما جاء في الحديث لا يبيع حضر اللباد - [00:17:51](#)

قال الصحابي موضحا الامر لا يكون له سمسارا واما الاصلاح بين الناس فاذا كان الانسان قد فرغ نفسه للاصلاح بينهم والناس
محتاجون اليه ولا يجدون من يتولى هذا وهو ان لم يتفرغ - [00:18:11](#)

ان لم يأخذ شيئا على عمله اضطر الى العمل واذا ذهب يعمل لم يتمكن من التفرغ لهم للاصلاح فارجو انه لا حرج اما ان يكون بمنزلة
حاكم يصلح بينهم ويلزمهم بما يراه - [00:18:36](#)

باحكام جاهلية فهذا لا يحل اما اذا ترى ضياع على امر يقترحه عليهما ففعل واتقى الله في ذلك واعطياه شيئا من هذا لتفرغه
لمثل هذا العمل فارجو انه لا حرج ان شاء الله والله اعلم. اثابكم الله - [00:18:55](#)

من تشاداه وردت الينا هذه الرسالة من شريف محمد احمد يقول اه هذا السائل نلاحظ انه بعد قراءة الفاتحة ينتظر بعض الائمة وقتا
قليلا فما الحكمة من ذلك؟ وهل هذا من السنة؟ افيدونا افادكم الله - [00:19:14](#)

ورد ان الامام يسكت سكتات واختلف في مقدارها ومن هذه السكتات بعد الانتهاء من القراءة قبل الركوع ومن السكتات سكتته بعد
تكبيرة الاحرام وقبل الشروع في القراءة والسكتة الثالثة هي بعد قراءة الفاتحة - [00:19:35](#)

يسكت سكتة يسيرة ليتمكن المأموم من قراءة الفاتحة فمن فعل ذلك فقد هيا السبب للمصلين المأمومين ان يقرأوا الفاتحة لان قراءة
الفاتحة واجبة على كل مصلي اماما ومأموما ولذا جاء في الحديث الصحيح ايما صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج -
[00:19:59](#)

اي غير تمام لكن لا يؤمر المأموم الذي صلى خلف امام يجهر بالقراءة فلم يقرأ الفاتحة لا يقال ان صلاتك باطلة ولكن يقال انها ناقصة
لان الخداج النقص فصلاته ناقصة - [00:20:27](#)

لانه لم يقرأ فاتحة الكتاب فهذه السكتات انما هي لان يتوفر للمأموم استدراك ما فاتته اثناء قراءة الامام والله اعلم اثابكم الله اه هذا اه
السائل ادريس محمود احمد من السودان من اقليم كردفان - [00:20:47](#)

يبدو انه آآ على جانب من الاهتمام بالعقيدة يقول في سؤاله هناك كتاب اسمه حاشية العقباوي على شرحه لعقيدة الدردير في
التوحيد وتأليف اه مصطفى ابن احمد العقباوي. يقول بان هذا الكتاب يورد اشياء غريبة. فمن اشياءه انه يحدد ان لله - [00:21:09](#)

تبارك وتعالى عشرين صفة فقط. وهي الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث الى اخره ثم اه يورد اشياء اخرى سؤاله هل صحيح
ما اورده من انه ليس لله عز وجل الا عشرين صفة؟ وماذا يفعل - [00:21:32](#)

بالايات والاحاديث التي جاء فيها ذكر الاسماء والصفات في اه كتاب الله عز وجل اريد ايضا وتوجيها اه لكثيرين ممن يتأثرون بمثل
هذه الكتب وبيان بعض هذه فهذا اعتقاد منحرف - [00:21:50](#)

وتأويل غير سائغ والخير في مثل هذه المواقف بان يعتني الانسان بمذهب السلف من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم باحسان ومن افضل ما يكون من هذه الكتب ما الفه المتقدمون - [00:22:10](#)

اي ما كان في القرن الثاني والثالث فان ذلك الزمن زمن كثر فيه السلامة وقل في الانحراف وفضح اهل السنة المعتزلة واتباعهم وبينوا زيف معتقدهم ومن افضل ما خطب كتب في هذا المقام - [00:22:34](#)

كتاب الطحاوية للطحاوي الحنفي الامام المعروف وعليها شرح لاحد الاحناف وشرحوا وهو الموجود هذا الكتاب مفيد في مثل هذا الباب في موضوع الصفة الاسماء والصفات واما من يدعي ان الله ليس له سوى - [00:23:02](#)

عشرين صفة فهذا في الحقيقة اسراف وبعد وجور في حق الاسماء والصفات فان اسماء الله وصفاته كثيرة وهو جل وعلا موصوف بانه سميع بصير يغضب ويرضى وينزل ويجيء وموصوهم بانه سبحانه وتعالى - [00:23:24](#)

له اليد والقدم والوجه ويرى وهو السميع البصير الى غير ذلك مما هو معروف وكتاب الدردير فالدردير رحمة الله عليه من الاشاعرة في العقيدة وان كان الاشاعرة اكثرية فان العبرة بما كان عليه الصحابة - [00:23:49](#)

وما كان عليه الائمة فان مالك رضي الله عنه وهو امام اهل السنة في وقته لما سئل عن استواء الله على العرش غضب فقال للسائل الاستواء معلوم والخيف مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة - [00:24:13](#)

فبين رضي الله عنه ان الاستواء يعرف ومعلوم ما هو والعرب تعرف معنى استوى اي انه علا واما كيف عنا ربنا جل وعلا على العرش؟ فان هذه الكيفية لا نعلمها - [00:24:35](#)

والسؤال عن مثل ذلك مما لا نعلمه ابتداء وانزلاق والايمان بهذا الاستواء واجب على كل مسلم ولذلك فانهم لما يتحدثون عن الاستواء كما في هذه العقيدة يقول لست واستولى وهذا من الجهل - [00:24:52](#)

يعني انه قبل ان يستوي لن يستولي فلا سلطان له على العرش حتى استوى وقبل ذلك سلطانه عليه مفقود لا يقول بذلك احد وانما تجرأ على الامة الاسلامية هذا النوع - [00:25:13](#)

اولئك الذين سعوا لاضلال الناس وابعادهم عن المنهج القويم بارك الله فيكم. اه هذه رسالة وردتنا اه من اه السودان من المرسله الهام خليفة من مدينة بورتسودان. تذكر آآ هذه آآ السائلة انها قرأت في احدى المجلات آآ - [00:25:31](#)

قول الرسول صلى الله عليه وسلم من لم تمكنه زيارتي فليزر قبر ابي ابراهيم. تقول هل هذا الحديث صحيح؟ وان كان صحيحا فاين اه مكان قبر سيدنا ابراهيم عليه السلام - [00:25:54](#)

بطلان هذا الحديث يغنينا عن للسؤال عن قبر الخليل ابراهيم عليه السلام فان جميع الانبياء لا يعرف لاحد منهم قبر سوى قبر محمد صلى الله عليه وسلم اما هذا الحديث فكذب - [00:26:09](#)

وهو موضوع لا اصل له ولم يأمر النبي عليه الصلاة والسلام احدا بزيارته فهذا الحديث وامثاله كقول من حج فلم يزرني فقد جفاني كل ذلك من الكذب والبهتان بل يصلي المرء على النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم اينما كان - [00:26:28](#)

وقد شرع الله لنا السلام عليه لصلواتنا كلها فما من صلاة يصلي العبد اياها لربه جل وعلا الا ويسلم على رسول الهدى محمد صلى الله عليه وسلم والسلام على النبي في الصلاة ركن من اركان الصلاة - [00:26:52](#)

في مذهب الحنابلة وواجب في عامة مذاهب اهل العلم والله اعلم. بارك الله فيكم. بهذا مستمعينا الكرام نصل واياكم الى ختام هذه الحلقة التي اجاب فيها فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان على رسائلكم واستفساراتكم. جزاه الله خيرا عنا وعنكم وتقبل -

[00:27:10](#)

تحيات المهندس يحيى ابن عبد الله والى ان نلتقي بكم في حلقات قادمة نستودعكم الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
بركاته - [00:27:32](#)